



بودكاست "أكثر من حبر على ورق" | "الحلقة 07 – أطباء من أجل حقوق الإنسان (PHR)"

رابط البوتيوب [Physicians for Human Rights \(PHR\) | Ep.07 | أطباء من أجل حقوق الإنسان - YouTube](#)

يسرى:

أهلاً وسهلاً بكم في حلقة جديدة من بودكاست "أكثر من حبر على ورق" لتحالف التعويضات العادلة. هذا البودكاست هو منصة نتحاور فيها مع العاملين والمتخصصين لإثبات أن هذا القانون ليس مجرد "حبر على ورق". فقد أشار العديد من الناجين في البداية إلى أن هذا القانون قد يكون كسابقاته مجرد حبر على ورق.

في هذا البودكاست نسلط الضوء على الجهود المبذولة، على الخبرات، وعلى التخصصات التي تعمل بجد لتنفيذ هذا القانون وتعزيز تطبيقه. نتناول موضوعات العدالة الانتقالية وكيف يمكن أن ندعم الناجين عبر هذا القانون. أنا يسرى كيلاي، أعمل كمدرّبة في مشاريع المرونة النفسية بمركز ضحايا التعذيب (CVT) أهلاً وسهلاً. يشرفني أن أستضيف اليوم شخصين مهمين من منظمة استثنائية هي أطباء من أجل حقوق الإنسان.

تأسست هذه المؤسسة عام 1986 من قبل مجموعة من الأطباء الذين دافعوا عن زملائهم المعتقلين في تشيلي خلال فترة حكم بينوشيه. وتعتمد المنظمة على الطب والعلم في محاربة التعذيب، وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الجماعية، ومحاسبة منتهكي حقوق الإنسان. ومن أبرز إنجازاتها: كشف استخدام الأسلحة الكيميائية ضد الأكراد، التنقيب عن المقابر الجماعية في البلقان، المشاركة في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، والمساهمة في بروتوكولي إسطنبول ومينيسوتا. كما واجهت على الدوام قضايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وساهمت في الحملة الدولية لحظر الألغام التي حازت جائزة نوبل للسلام.

حاليا تعمل المنظمة في الولايات المتحدة، كينيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، أوكرانيا، غزة، سوريا، والعراق. أهلاً بكم. أود أن أترك المجال لكل ضيف ليعرّف بنفسه. معنا السيدة مرام حداد ومعنا الأستاذ عبد الرزاق الساعدي. فلبداً معك سيدتي مرام.

مرام:

أشكرك على هذه المقدمة اللطيفة وعلى تلخيصك لتاريخ عمل المنظمة رغم صعوبة اختصاره. شكراً أيضاً على استضافتنا. أنا مرام حداد، مسؤولة عن برامج تطوير قدرات التوثيق للتعذيب والعنف الجنسي. أعمل مع فرقنا في عدة دول من بينها تلك التي ذكرتها إضافة إلى إثيوبيا وغيرها، وعلى تطوير قدرات التوثيق للتعذيب والعنف الجنسي بالتعاون مع القطاعات الصحية والقضائية والقانونية، وكذلك أجهزة الشرطة في بعض الدول. الهدف هو تحسين عمليات التوثيق، وحفظ الأدلة وفهمها واستخدامها بما يسمح بتحقيق العدالة الحقيقية للناجين من هذه الانتهاكات. إلى جانب ذلك، أشارك في بحوث متعلقة بانتهاكات القطاع الصحي في منطقة الشرق الأوسط، وأقدم الدعم قدر المستطاع لفرق المنظمة المختلفة. يسعدني أن أكون معكم مرة أخرى اليوم.

يسرى:

شكراً لك مرام. خبرة مهمة ودعم كبير للدول التي تعملون فيها. تفضل أستاذ.

عبد الرزاق:

شكراً جزيلاً على الاستضافة. أنا عبد الرزاق الساعدي، الخبير الفني في العراق لدى منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان. يتركز عملي على قضايا حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية في العراق، وكذلك في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. عملت مع بعثات الأمم المتحدة في المنطقة، وكان تركيزي بشكل خاص على حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية. كما شاركت في بحوث أجريت في جامعة هارفارد لاستطلاع آراء المجتمعات المتأثرة بالحروب والعنف والنزاعات. هذه الاستطلاعات ركزت على الأولويات والاحتياجات ورؤية تلك المجتمعات لموضوعات العدالة والسلام وغيرها.

يسرى:

أهلاً بك. شرفتنا. تحدثنا عن عملكم على المستوى الدولي، لكن لو ركزنا على العراق: ما طبيعة عملكم هنا وما المشاريع التي تعملون عليها حالياً؟

مرام:

سأبدأ ثم يكمل زميلي عبد الرزاق. لن أعود إلى تاريخ المنظمة الطويل، بل سأركز على السنوات الأخيرة. بدأت عملي مع المنظمة أواخر عام 2016 وبداية 2017. كان الهدف في تلك الفترة إطلاق مشروع يختص بالتوثيق الطبي العدلي (الشرعي) لجرائم العنف الجنسي، وذلك عقب إجتياح داعش للموصل وشمال وغرب العراق.

قضينا الأشهر الأولى، نحو ستة أو سبعة أشهر، في إجراء تقييم أولي للقدرات المتاحة لتوثيق العنف الجنسي في مناطق الصراع. تحدثنا مع عدد كبير من الزملاء من مناطق جغرافية مختلفة، سواء من مؤسسات حكومية أو منظمات غير حكومية، وكان هدفنا أن نفهم القدرات المتاحة في مجال التوثيق. كما أردنا التعرف على السياق القانوني الموجود آنذاك للفصل في هذه القضايا. وقد خلص التقرير الذي أعدناه إلى توصيات عدة، وكان من الواضح أن العديد من المنظمات كانت تقوم بتوثيق الانتهاكات، ولا سيما جرائم العنف الجنسي المرتكب من قبل داعش، إلا أن عنصر التوثيق الطبي العدلي (الشرعي) كان ضعيفاً بالمقارنة مع أشكال التوثيق الأخرى، فضلاً عن وجود تكرار في عمليات التوثيق.

كما تم إخطارنا من قبل الزملاء والشركاء إلى أنه إذا أردنا إطلاق مشروع لتنمية قدرات التوثيق الطبي الشرعي لجرائم العنف الجنسي، فلا بد من إدخال عنصر التوثيق المتعلق بالتعذيب، باعتباره ممارسة واسعة الانتشار في العراق، ويمكن الاستفادة من إدراجه.

وعلى هذا الأساس أطلقنا سلسلة من التدريبات لتعزيز وبناء القدرات في مجال التوثيق الطبي العدلي لجرائم التعذيب وجرائم العنف الجنسي في مناطق الصراع، بالتعاون مع قطاعات مختلفة؛ من القطاع الصحي، والقانوني، والقضائي، إضافة إلى المنظمات ذات الصلة. وخلال السنوات الماضية واصلنا هذه التدريبات، مع الإشارة إلى أن أهداف كل مرحلة كانت تتطور مع الوقت؛ فالهدف عند البداية كان مختلفاً كثيراً عما هو عليه اليوم، إذ أصبح هدفنا الحالي إنشاء استمارة موحدة للتوثيق الطبي العدلي لجرائم التعذيب بالتعاون مع المؤسسات المعنية، إدراكاً منا أن هذا هو الطريق الأمثل لضمان استدامة الجهود. وربما يمكن للزميل عبد الرزاق أن يوضح بمزيد من التفصيل المراحل اللاحقة.

عبد الرزاق:

كما ذكرت مرام، بدأنا في أواخر عام 2016، وكانت لنا أهداف محددة ثم أخذت هذه الأهداف تتغير مع مرور الوقت تبعاً لما نرصده من ثغرات أو احتياجات على أرض الواقع. لاحظنا عدم توحيد وجود عشوائية في موضوع التوثيق الطبي العدلي، حيث كان هناك تباين كبير في أساليب التوثيق تبعاً لخبرة الطبيب، وحجم العمل الملقى على عاتقه، والمنطقة الجغرافية التي يعمل فيها. فوجدنا أن البروتوكولات والإجراءات تختلف من مكان إلى آخر، ومن طبيب إلى آخر، وهذا ينعكس سلباً على مستوى الخدمة المقدمة للضحايا والناجين، وخصوصاً في حالات العنف الجنسي والتعذيب.

ولتحقيق المساواة وضمان أن يحظى جميع الضحايا بنفس المستوى من التقييم الطبي العدلي، سواء الجسدي أو النفسي، عملنا على توحيد البروتوكول الطبي الخاص بالتقييم والفحص (كيف يفحص الطبيب؟ ما المعلومات التي يركز عليها؟ كيف يجري عملية التقييم؟). وضعنا استمارة أطلقنا عليها "الاستمارة الطب العدلي الموحدة"، وعملنا عليها لفترة طويلة وقمنا بتطويرها بالتعاون مع معاهد ومديريات الطب العدلي في بغداد وإقليم كردستان، وفي مختلف مناطق العراق.

اعتمدنا على البروتوكولات الدولية مثل بروتوكول إسطنبول وبروتوكول مراد كود و البروتوكول الخاص بالعنف الجنسي في مناطق النزاع، مع مراعاة السياق العراقي والإطار الإجرائي الوطني. كنا نتحاور مع بعض ونغير وجربنا الاستمارة في مناطق مختلفة وقمنا بتحسينها، وأدخلنا تعديلات عليها حتى أصبحت جاهزة، وتمت إعدادها وطباعتها وسوف يتم اعتمادها رسمياً في العراق وإقليم كردستان العراق اعتباراً من 30 تموز/يوليو 2025. وهذه خطوة مهمة نحو توحيد الإجراءات.

الخطوة الثانية في توحيد الإجراءات، نحن في صدد إنشاء دليل إرشادي للسلطات القضائية والسلطات الطبية، وبالذات الطبية العدلية، حول كيفية التعامل والتفاهم ما بين هاتين السلطتين، وما هي السبل الفضلى للتعامل مع قضايا العنف الجنسي أو الجرائم ذات الطبيعة الجنسية. لأننا وجدنا أيضاً أن هنالك ثغرات، وهنالك عدم تفاهم، وهنالك سوء فهم ما بين الطبيب والقاضي؛ فالقاضي يتحدث بلغة تختلف عن لغة الطبيب، والقاضي يريد شيئاً والطبيب لا يريد شيئاً آخر.

فلذلك نحن الآن في صدد إنشاء هذا الدليل وهذه المدونة، ونحن نعمل مع مؤسسات مجلس القضاء الأعلى ودائرة الطب العدلي، ونأمل إن شاء الله عندما نتمكن من إنشاء هذا الدليل أن يتم اعتماده أيضاً في إقليم كردستان، لأن السياق القانوني هناك مشابه تقريباً. كما سنعرضه على الزملاء في كردستان حتى يُطبَّق في كل العراق ويكون دليلاً إرشادياً لأفضل السبل للتعامل مع قضايا العنف الجنسي.

وهذا الدليل يمكن أن يُدرّس في معاهد القضاء بحيث يتم تخريج كل الأطباء على أساسه. وبهذه الخطوة نكون قد وحدنا الإجراءات، وأيضاً بنينا القدرات وطوّرها وفق المعايير الدولية التي تحفظ حقوق الضحايا والناجين.

يسرى:

شكراً على هذا الشرح الوافي. ما لفت انتباهي أنكم كنتم منخرطين في توثيق الانتهاكات منذ فترة حكم صدام حسين، وكذلك خلال جرائم داعش، وأنكم لم تكتفوا بما تعرفونه بل اعتمدتم على تقييمات مستمرة للإحتياجات والسياق والثغرات. هذه الجهود محل تقدير كبير.

بالنسبة إذا أردنا أن نتحدث قليلاً عن الفحص الطبي العدلي الموحد الذي ذكرتم أنه كإجراء لم يكن موجوداً لدى الأطباء العدليين أو الشرعيين، والعلاقة بين القضاء وما يعملون عليه حالياً في إعداد الدليل الإرشادي؛ كيف يمكن لوجود هذا الفحص أن يساهم في توفير نتائج موثوقة في القضايا المتعلقة بالعنف الجنسي والتعذيب؟

مرام:

في المبدأ، إذا عدنا خطوة إلى الوراء، نجد أن التقارير الطبية العدلية لها وزن كبير جداً في أي مسار قانوني، بغض النظر عن طبيعة الانتهاك. فهذه التقارير إما أن تدعم أو تضعف الادعاءات بشكل كامل. وفي العراق بشكل خاص، يلتزم القضاء والجهاز القضائي باعتبار التقرير الطبي العدلي دليلاً أساسياً في أي قضية، سواء كانت تتعلق بالتعذيب أو بالعنف الجنسي أو بغيرها من الانتهاكات.

ومن هنا، فإن مجرد البدء بخطوة توحيد طريقة التوثيق الطبي العدلي لجرائم التعذيب والعنف الجنسي يُعدّ خطوة أولية مهمة جداً، لأنها تضمن أن الناجين سيحصلون على تقرير قوي لا يقتصر على بضع كلمات، بل يقوم على مبادئ الموافقة المستنيرة وعدم الإضرار، ويشمل جمع معلومات كاملة وتاريخ تفصيلي للضحايا، إلى جانب إجراء فحص شامل مع احترام كامل لكرامتهم، سواء في حالات التعذيب أو العنف الجنسي.

ويعني ذلك فحصاً كاملاً من الرأس حتى أخمص القدمين، حتى في قضايا العنف الجنسي، بحيث لا يقتصر الأمر على التركيز على غشاء البكارة أو اختبارات "العذرية"، وهي في الأصل فحوصات غير قائمة على أي أساس علمي أو طبي. بينما على العكس، يتعامل الفحص مع الضحية بوصفها حالة كاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار كل الجوانب الجسدية والنفسية.

ولأسف، في العراق حالياً لا يتوافر أطباء نفسيون ضمن أقسام الطب العدلي، لكن الاستمارة الموحدة تتضمن تقييماً أولياً للأدلة والأعراض النفسية، مثل القلق والاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة. إن وجود هذه الاستمارة التي تتيح للطبيب القيام بكل هذه الخطوات وفقاً للبروتوكولات الدولية، يجعل التقرير شاملاً ويغطي الأدلة الجسدية والتقييم النفسي الأولي. وهذا بدوره يساعد الضحية في مسار العدالة والمحاسبة ضمن الإطار القانوني العراقي.

يسرى:

شكراً جزيلاً على هذا التوضيح. وبما أنك ذكرت موضوع فحص العذرية في حالات العنف الجنسي والاعتصاب، يبقى السؤال: كيف يمكن من خلال الفحص الطبي العدلي الموحد ضمان عدم اللجوء إلى إجراءات أخرى مثل فحص العذرية، وهو إجراء يُعتبر مهيناً للغاية وغير مهني بالنسبة للضحايا؟ وكيف يمكن أيضاً التأكد من أن هذا الفحص لا يتضمن أي إجراءات قد تؤثر سلباً على كرامة وخصوصية الناجين والضحايا؟

مرام:

حتى نكون واقعيين، فإن موضوع "اختبار العذرية" هو مسألة متصلة في الثقافة العربية وفي طريقة التفكير السائدة في بعض

دول المنطقة. ولذلك فإن تغييره بشكل مستدام يتطلب جهدًا طويل الأمد من خلال حملات مناصرة وعمل مشترك مع مؤسسات حكومية وغير حكومية لرفع الوعي حول كونه إجراء غير قائم على أي أساس علمي أو طبي.

لكن نحن في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان ، ومن خلال عملنا مع القطاع الصحي والقضائي والطب العدلي، نرکز في جميع تدريباتنا على أن هذا الفحص (فحص العذرية) لا يحترم كرامة الضحية. ومن خلال استمارة الطب العدلي الموحدة ندرّب الكوادر الطبية على أن وجود ضحية عنف جنسي لا يعني تلقائيًا ضرورة فحص غشاء البكارة، بل ينبغي التركيز على الأدلة الأخرى. وإذا كان من الضروري إجراء فحص للمناطق الخاصة (الأعضاء التناسلية)، فيمكن للطبيب أن يطلب ذلك فقط بعد الحصول على الموافقة المستنيرة من الضحية، بحيث يكون لها الحق الكامل في القبول بفحص الأدلة الجسدية ورفض الفحص للمناطق الخاصة، وهذه كله ما نعمل عليه ضمن تدريباتنا.

إضافة إلى ذلك، نعمل حاليًا من خلال الدليل الإرشادي بالتعاون مع مجلس القضاء الأعلى على تطوير استمارة إحالة موحدة بين القضاء والأطباء، بحيث يتوقف القضاة عن الاقتصار على السؤال حول "فحص العذرية"، ويُستعاض عنه بقائمة متكاملة من الأسئلة تضمن استخدام مصطلحات علمية دقيقة بدلاً من عبارات غير مهنية مثل "اختبار العذرية" أو "فحص غشاء البكارة".

يسرى:

هذا يعني انكم تعطونهم إرشادات حول ما هي الأمور السليمة التي يمكن طرحها بما يحفظ كرامة الضحايا والناجين الذين نعمل معهم، وما هي الأمور التي يجب الابتعاد عنها حتى لا يكون فيها أي شكل من أشكال الإيذاء.

نعم أستاذ عبد الرزاق، ربما أود أن أتحدث قليلاً عن التحديات التي يواجهها الناجين والناجيات في الحصول على التعويضات المنصوص عليها في قانون الناجيات الإيزيديات. هذه التحديات وردت في العديد من تقارير تحالف التعويضات العادلة، ومن أبرزها مسألة إثبات الأهلية للاستفادة من التعويضات.

من بين هذه التحديات:

- تقديم شكاوى جنائية، وهو ما قد يعرّض الناجين للوصمة أو حتى للتجريم الذاتي.
- اشتراط وجود شاهدين، على أن يكونا من الناجين المعترف بهم والمشمولين بالقانون.
- الخضوع لتدقيق أمني من قبل الاستخبارات.
- الحصول على تصديق من مختار المنطقة التي يقيمون فيها للتأكيد على أنهم تعرضوا للاختطاف، وهو ما يدخل كعامل أساسي في موضوع الأهلية.

كما نعلم، فإن التوثيق والشهادات التي صدرت عن يونيتاد أو اللجنة الخاصة بتوثيق انتهاكات داعش لم يكن لها وزن قانوني معتمد. كذلك فإن التوثيق التي أجراها المجتمع المدني غير واضحة من حيث قيمتها القانونية. أما هيئة التحقيق وجمع الأدلة التابعة لإقليم كردستان، فهي الأخرى لا تتمتع بوزن قانوني محدد، ولا يُعرف كيف يمكن استخدامها لدعم ملفات الناجين.

إضافة إلى ذلك، يواجه الكثير من الناجين مشكلة رفض الطلبات دون تسلّم قرار مكتوب يوضح أسباب الرفض. كما أن مدة الاستئناف محددة بثلاثين يوماً فقط، وهو ما يشكل تحديًا آخر.

برأيكم: كيف يمكن للتوثيق التي تعملون عليها، ولا سيما النموذج الموحد للطب العدلي، أن تساهم في دعم ملفات الناجين والناجيات أثناء التقديم للحصول على التعويضات؟ خصوصاً أن تجارب الناجين مختلفة؛ فهناك من تحرر منذ سنوات، وهناك من تم تحريره مؤخرًا. فكيف يمكن تقييم قيمة أو وزن التوثيق التي تُجرى بعد مرور فترة طويلة على وقوع هذه الانتهاكات؟

عبد الرزاق:

في الحقيقة، ومن باب توضيح الأمر منذ البداية، يمكن القول إن إحدى الثغرات التي رصدناها في العراق خلال السنوات الأخيرة، والتي يُتوقع استمرارها في السنوات القادمة، هي غياب التعاون والتنسيق بين المؤسسات المختلفة التي تقوم بتوثيق شهادات الناجين. وتشمل هذه المؤسسات القضائية والحكومية ومنظمات المجتمع المدني، سواء كانت تابعة لإقليم كردستان أو للحكومة الاتحادية. وهذا يمثل بلا شك إحدى المشكلات الأساسية التي نأمل أن تتم معالجتها من خلال تعزيز التنسيق وتذليل العقبات.

وفيما يتعلق بموضوع إثبات أهلية الناجيات بالذات للحصول على التعويضات، فإن الإجراءات المتبعة تستند إلى القانون العراقي، خصوصاً الشهود الاثنين وهذا من قانون الإثبات. وقد علمنا أن اللجنة الثمانية التي تنظر في طلبات الناجيات لا تشترط تقديم تقارير طبية أو تقارير طب عدلي، حسب ما قالو لنا إذ يكفي إثبات أن الناجية كانت ضحية اختطاف، وهذا بحد ذاته يُعتبر سبباً كافياً لشمولها ببرنامج التعويضات. وليس عليها إجراء فحص وإثبات أنها ضحية اعتداء جنسي أم لا،

أما إذا كانت ضحية اعتداء جنسي فهذا يدعم القضية، لكن مجرد وجود الاختطاف بالنسبة للجنة يعتبر سبباً كافياً. ونعتبر هذه النقطة إيجابية لأنها تسهل الإجراءات وتخفف من الروتين الإجراءات على الناجيات.

أما بالنسبة إلى دور التقارير الطبية العدلية في دعم طلبات الناجيات، فمن المهم أن يكون أي تقييم طبي عدلي وافياً وشاملاً ومستنداً على المعايير الدولية. وكما ذكرنا سابقاً فيما يتعلق بالاستمارة الطبية العدلية الموحدة، فإن بعض الآثار الجسدية قد تبقى لفترات متفاوتة على جسم الضحية، وذلك بحسب نوع الأذى. فبعضها قد يستمر يوماً أو يومين أو أسبوعاً أو شهراً، بينما قد تبقى آثار أخرى لسنوات.

وفي حالات كثيرة، خاصة عندما تكون الاعتداءات الجنسية قد استمرت لفترة طويلة، يمكن الاعتماد على التقييم الطبي العدلي النفسي. إلا أن المشكلة التي لاحظناها في العراق هي قلة الخبرات في هذا المجال، إذ إن دوائر الطب العدلي لا تضم في العادة أطباء نفسيين أو معالجين نفسيين ضمن كادرها. وبالتالي، غالباً ما تتم إحالة الناجين إلى أطباء نفسيين خارجيين.

ومن أجل معالجة هذه الثغرة، قمنا في الاستمارة الطبية الموحدة بإدخال عنصر الفحص الأولي، بحيث يتمكن الطبيب العدلي من تحديد ما إذا كانت الناجية تعاني من أعراض نفسية مثل القلق أو الاكتئاب أو اضطراب ما بعد الصدمة.

وهنا نجد أن هذا التقييم الطبي النفسي يمكن أن يلعب دوراً في حال غياب آثار الجسدية، لكنه يحتاج إلى وقت طويل. ومع ذلك، وكما قلت، حالياً الناجيات غير ملزمات بتقديم هذه التقارير، فكل ما يُطلب منهن هو إثبات الاختطاف.

يسرى:

في الحقيقة كنت أفكر في موضوع الطب النفسي، حيث لا يوجد أحد مختص يقوم بمقابلة الناجين لتقييم أوضاعهم النفسية، ورصد آثار التجارب التي مروا بها في الماضي على حالتهم النفسية. ومن حديثك أستنتج أنه إذا وُجد مثل هذا التخصص فقد يساهم في دعم ملفات الناجيات في هذا الإطار. فما هي توصياتكم أو آراؤكم حول هذا الموضوع؟ وهل لديكم خطة لدعم

موضوع الطب النفسي العدلي أو ما يُعرف بالطب النفسي الجنائي في عملكم مع مجلس القضاء؟ وهل هذه الخطوة موجودة لديكم؟

عبد الرزاق:

في الحقيقة، هذا الموضوع لا يقتصر على أن تضع منظمتنا، منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، خطة ونمضي بتنفيذها، بل يتطلب أيضاً مبادرات من الشركاء العراقيين أنفسهم. فعلى سبيل المثال، سمعنا من أكثر من جهة، مثل السلطات القضائية ومن دائرة الطب العدلي، في حال انشاء وحدة للطب النفسي العدلي في بغداد، باعتبارها تضم أكبر وحدة للطب النفسي ضمن دائرة الطب العدلي، مثلاً. بطبيعة الحال، يتطلب ذلك إجراءات روتينية وموافقة الوزارة وفتح قسم مخصص، ولهذا فالأمر لا يتعلق فقط بوضع خطة من جانبنا. وإذا بدأنا بهذه الخطوة، فقد يشكل ذلك نموذجاً يمكن تعميمه، ويكون بمثابة بداية جيدة نعمل من خلالها على تهيئة الأرضية وتوفير الكوادر اللازمة، ثم المضي قدماً في هذا المجال. ومع ذلك، لا بد من الإشارة إلى أننا مازلنا في مرحلة مبكرة جداً.

يسرى:

أشكركم على اهتمامكم بهذا الموضوع وعلى عملكم في تقييم الثغرات والجوانب التي يمكن البناء عليها وتعزيزها في هذا المجال. ومن خلال خبرتي في قضايا الصدمات والأشخاص الذين تعرضوا لانتهاكات، أود الإشارة إلى أن الأعراض لا تقتصر على الاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة والقلق فحسب، بل تشمل أيضاً أعراضاً جسدية ناتجة عن معاشية صدمات سابقة. كثيراً ما نلاحظ أن الصدمات تُخزن في الجسد، وأحياناً تؤثر على طبيعة الألم أو تسبب محدودية في الحركة، بل وقد تؤثر حتى على وضعية الجسم. لذا أتصور أن هذا المجال يمكن أن يتطور أكثر، وأن يسهم في تعزيز الجهود المبذولة. كما أشكركم على تسليط الضوء على هذه الثغرات الموجودة.

وقد علمنا أنكم في الشهر الخامس عقدتم تدريباً حول العدالة المرتكزة على الناجين، موجهاً للمحققين والقضاة، وبالأخص أولئك الذين ينظرون في الدعاوى الجزائية المقدمة من الناجين والناجيات. وقد شارك في التدريب ممثلون من المديرية العامة لشؤون الناجيات. نود أن نسمع منكم المزيد حول هذه الورشة، وما هي الموضوعات التي تناولتموها، وهل لديكم خطط لاحقة لمتابعة هذا التدريب، خاصة وأنه بالفعل تدريب بالغ الأهمية ويمثل حاجة ماسة ضمن الجهود المبذولة في العراق.

مرام:

شكراً يسرى. لقد تحدثتني تقريباً عما قمنا به فعلاً في شهر أيار/مايو. فقد سافر فريق عملنا إلى الموصل، وقبل أن أتحدث عن التدريب، أود أن أشير إلى أن لهذه الرحلة معانٍ خاصة بالنسبة لي. صحيح أن رزق عراقي، لكن بالنسبة لي كانت لهذه الزيارة رمزية كبيرة؛ فعندما بدأنا العمل، كان مجرد التفكير في السفر عبر الطريق المؤدي إلى حدود الموصل يتطلب الكثير من الحذر، بسبب سيطرة تنظيم داعش على المنطقة آنذاك. ولذلك ستبقى هذه الرحلة حاضرة في ذاكرتي لفترة طويلة.

لقد أقمنا التدريب فعلاً داخل محكمة استئناف نينوى في الموصل، بمشاركة 22 قاضياً ومحققاً قضائياً يعملون بشكل مباشر على القضايا المشمولة بقانون الناجيات. كما حضر رئيس لجنة القانون، والمديرة العامة لمديرية شؤون الناجيات.

السبب وراء هذا التدريب أن اجتماعاتنا وتدريباتنا عادةً ما تكون إما متعددة القطاعات أو تركز على القطاع الطبي/الصحي، غير أن هذه المرة كان التدريب بناءً على طلب من المديرية العامة لمديرية شؤون الناجيات، بحكم التعاون والتنسيق المستمر معها. وقد طلبت أن نقدم تدريباً متخصصاً حول النهج المرتكز على الناجين.

لذلك كان التدريب مختلفاً بعض الشيء عن تدريباتنا المعتادة حول موضوع الطب العدلي أو الشرعي، حيث ركزنا بالأساس على كيفية التعامل مع الضحايا خلال المسار القانوني وفق قانون الناجيات، ولا سيما ما يتعلق بمفهوم الموافقة المستنيرة: معناها القانوني، وتطبيقها العملي عند أخذ الإفادات. تناولنا كذلك موضوع أخذ الإفادات وتقنيات المقابلة، بما في ذلك الأسئلة التي ينبغي طرحها وتلك التي يجب تجنبها، وأهمية توفير بيئة آمنة أثناء الجلسة، إضافة إلى تفاصيل صغيرة قد لا ينتبه إليها القضاة ولكنها تُحدث فرقاً كبيراً في تجربة الضحايا عند الإدلاء بشهاداتهم.

كما شارك خبراء في الشأن النفسي للحديث عن أهمية الأدلة النفسية، وأهمية معرفة القضاة بالأعراض النفسية التي قد تظهر على الناجي أو الناجية خلال الاستجواب أو أخذ الإفادة، وكيفية التعامل مع حالات إعادة استحضار الصدمة أو التعرض لمثيرات تذكرهم بما مروا به.

وفي ختام التدريب، طُلب منا تقديم جلسة خاصة حول الممارسات الفضلى لأخذ الإفادات عبر الإنترنت، خاصة بعد أن أصبح القانون يسمح للقضاة بأخذ إفادات الضحايا المقيمين خارج العراق.

كان هذا أول تدريب لنا بهذا الشكل، ونحن كمنظمة نتمنى أن تتواصل هذه التدريبات، لكننا نفضل حالياً الانتهاء من الدليل الإرشادي. نحن بصدد إعداد مسودة أولى من هذا الدليل، تتضمن جميع السبل المثلى التي درّبنا عليها، مثل كيفية ترتيب المقابلات. وإذا ما تم تدريبات مستقبلية تكون مبنية على وثيقة معتمدة داخل مجلس القضاء، فسوف يشكّل أساساً لضمان استدامة هذه التدريبات في المستقبل.

يسرى:

عظيم جداً. وبينما نتحدثين، أفكر بالقضاة الذين ينظرون في عدد كبير من القضايا، لكن قضايا العنف الجنسي أو العنف الجنسي المرتبط بالصراع لها آثار كبيرة وحساسية عالية بالنسبة للناجين والناجيات عند الإدلاء بشهاداتهم. فقد سمعنا من بعض الناجيات أن تجاربهن لم تكن تراعي الخصوصية، وأنهن لم يكنّ مهيات نفسياً للإجابة عن الأسئلة. ومن خلال عملنا، نعلم أن الصدمات تؤثر كذلك على الذاكرة والقدرة على استرجاع المعلومات، خاصة عندما يكون الأشخاص في حالة توتر أو لا يشعرون بالأمان أو يفقدون الثقة، وهو ما يزيد من صعوبة شهاداتهم.

إن جهودكم في إعداد الدليل الإرشادي بالغة الأهمية. فهل لديكم خطط مستقبلية لمتابعة كيفية استخدام هذا الدليل؟ وكيف ستتعامل معه المؤسسات المختلفة، سواء الكوادر الطبية أو الأقسام القضائية؟ وهل توجد لديكم خطة بهذا الشأن، أم أن الأمر ما يزال قيد التفكير.

مرام:

بصراحة، في هذه المرحلة تهتمنا بالدرجة الأولى مسألة الانتهاء من إعداد الدليل الإرشادي. فنحن حالياً في مرحلة المسودة الأولى، وهي قيد المراجعة لدى مجلس القضاء. ونأمل أنه بمجرد الانتهاء منه يمكننا أن نجلس مع الشركاء لوضع الخطوات التالية. فنحن لا نعمل على هذا الدليل بمفردنا، بل بشراكة مع مجلس القضاء ومع دائرة الطب العدلي.

ومن بين الخطوات الأساسية التي نراها ضرورية، وضع خطة للتدريب قبل الانتقال إلى آليات المتابعة أو المراقبة. إذ من المهم تدريب القضاة على كيفية استخدام هذا الدليل. ونشير هنا إلى أن الدليل لا يتناول حصراً قضايا العنف الجنسي في مناطق الصراع، بل يتناول قضايا العنف الجنسي بشكل عام. ولهذا ينبغي أن تشمل التدريبات ليس فقط القضاة العاملين بموجب قانون الناجيات، بل أيضاً القضاة الذين يتعاملون مع هذه الفئة من القضايا.

عبد الرزاق:

في حالة اعتماد هذا الدليل، فإنه سيبيّن أرضية قانونية وطبية قوية يستند إليها العاملون في مجال التقويم الطبي وكذلك في

مجال التقييم أو التحقيق القضائي. فعند اعتماده، سيصبح هذا الدليل المرجع الأساسي، إذ سيتم تعميمه وتوزيعه على جميع السلطات القضائية وكذلك السلطات الطبية العدلية. والفكرة المستقبلية تتمثل في اعتماده كمنهج داخل المعهد القضائي ليدرس للقضاة الجدد، بحيث لا يكون مجرد مقال طبي في صحيفة أو رأياً يمكن الأخذ به أو تركه، بل على العكس، سيكون دليلاً ومنهجاً ينظم عمل السلطات القضائية والسلطات الطبية.

هذا العمل يأتي في إطار التعاون مع هذه السلطات، وفي ظل وجود رغبة مشتركة في التطوير والتغيير وتحسين الإجراءات. وقد لمسنا ذلك بوضوح من شركائنا في السلطات الطبية والقضائية، إذ أبدوا حرصاً على العمل المشترك، لأن الهدف واحد، وهو خدمة ضحايا الانتهاكات، وبالأخص ضحايا العنف الجنسي، وتسخير الإمكانيات المتاحة لحفظ حقوقهم وكرامتهم.

ومن هنا بدأت عملية بناء الثقة، إذ إن الهدف مشترك والعمل يتم بروح الشراكة. نحن لا نفرض شيئاً، بل نعمل على المساعدة والدعم. وفي النهاية، سواء تعلق الأمر باستمارة طبية عدلية أو دليل إرشادي، فإنه سيكون ملكاً للعراق، وللسلطة الوطنية، بينما يقتصر دورنا على المساندة.

يسرى:

أنتم تركزون بشكل واضح على مصلحة الناجين وكرامتهم وحقوقهم. ومن جانبنا، يعدّ أحد جهود تحالف للتعويضات العادلة تطوير أداة/مجموعة أدوات للتواصل الأخلاقي مع الناجين، حيث نولي اهتماماً كبيراً لموضوع الموافقة المستنيرة وتنبيه الناجين قبل مشاركتهم لقصصهم. كما نعمل على رفع وعي الناجين أنفسهم لمعرفة حقوقهم عند مشاركة تجاربهم، سواء عبر وسائل الإعلام، أو في المؤتمرات، أو ضمن جهود المناصرة والتوثيق.

وبالنظر إلى عملكم في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان مع مجلس القضاء الأعلى، وكذلك في أقسام الطب العدلي والإرشادات التي تعملون على تطويرها، نود أن نسمع منكم ما هي التوصيات التي يمكنكم مشاركتها لضمان أن تكون عملية التوثيق عملية أخلاقية تراعي صدمات الأفراد الذين يشاركون في هذا النوع من المبادرات، خصوصاً عندما يتعلق الأمر بتوثيق العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

مرام:

هل تفضل أن تجيب أنت أم أجيب أنا؟ حسناً، بالنسبة لنا يتركز عملنا حالياً على الدليل الإرشادي. فهذا الدليل يتألف من عدة أقسام وفصول، أحدها يتناول النهج المتمحور أو المرتكز على الناجين، بينما يتناول فصل آخر الإجراءات الخاصة بالتعامل مع ضحايا العنف الجنسي المرتكب من قبل تنظيم داعش، وهناك أيضاً فصول مخصصة للإجراءات الخاصة بالتعامل مع الأطفال.

ومن خلال ذلك، فإن تعزيز التوثيق الطبي العدلي سيكون ضمن الاستمارة التي نتناول فيها قضايا العنف الجنسي بشكل عام. غير أن هذه الإجراءات الإرشادية، أو ما يتضمنه الدليل الإرشادي، ستوفر شرحاً مفصلاً للقضاة الحاليين والمستقبليين حول كيفية اتباع السبل الفضلى في التعامل مع مثل هذه الحالات والضحايا. وهذا هو ما نركز عليه في هذه المرحلة، أي زيادة الوعي بالنهج القائم على مصلحة الضحايا.

يسرى:

ما يحدث أحياناً هو أن الناجين والناجيات يضطرون لتكرار رواية إفاداتهم وقصصهم أكثر من مرة وفي أماكن متعددة. وأتمنى أن تسهم هذه الإرشادات أيضاً في تقليص عدد مرات مشاركة الإفادة. وأتوقع أن تكون هذه من ضمن التوصيات.

مرام:

بالفعل فهي موجودة حالياً في المسودة الأولى، حيث تم التأكيد على عدم مطالبة الضحية بتكرار قصتها مرة ومرتين وثلاث مرات خلال العمليات القانونية.

يسرى:

بالتأكيد، شكراً جزيلاً. هل تود إضافة شيء، أستاذ عبد الرزاق؟

حسناً. وفقاً لما هو منشور في موقعكم الإلكتروني، يبدو أن هناك رغبة متزايدة لدى الجهاز القضائي العراقي في العمل معكم للتعامل مع قضايا العنف الجنسي .

ونحن نعلم أن قانون الناجيات الأيزيديات هو قانون تعويضات إداري، ولا يؤسس لنظام جنائي خاص بمحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية. فالأشخاص المنتمون إلى تنظيم داعش والذين ارتكبوا هذه الجرائم حوكموا بموجب قانون مكافحة الإرهاب، دون ذكر صريح للجرائم التي ارتكبت، مثل العبودية والعنف الجنسي، على الرغم من وحشيتها وخصوصيتها بالنسبة للضحايا. في ظل هذه البيئة، كيف يمكن تعزيز المحاكمات المبنية على الأدلة، مع ضمان أن تركز أيضاً على الناجين؟

عبد الرزاق:

سؤال مهم للغاية. هذا النقاش مطروح منذ أكثر من عشر سنوات، ويتمحور حول ما إذا كان القانون العراقي، وبالأخص قانون العقوبات، قادراً على التعامل مع جرائم تنظيم داعش. على سبيل المثال، قانون مكافحة الإرهاب لا يُعرّف الجريمة الجنسية، وإن كان يوفر أرضية قانونية لمقاضاة جرائم قد تتضمن جرائم انتهاكات جنسية. القانون العراقي يجرم الاغتصاب والاعتداءات الجنسية، لكن ما جرى بحق المكوّن الأيزيدي ومكونات أخرى تجاوز الاغتصاب، فقد كان استعباداً جنسياً وإبادة جماعية.

في القانون العراقي الحالي لا يتضمن تعريفاً لجريمة الاستعباد الجنسي أو لجريمة الإبادة الجماعية. ورغم أن قانون الناجيات أشار إلى جريمة الإبادة الجماعية، إلا أن هذا كان بشكل رمزي فقط، دون وجود سند قانوني صريح يعتبر ما جرى جريمة إبادة جماعية. حيث ذكر في قانون الناجيات أن ما جرى للمكون الأيزيدي يعتبر جريمة إبادة جماعية لكن القانون العراقي لا يعترف بجريمة الإبادة الجماعية.

قانون الناجيات يضع أساساً لإجراءات وبرامج تعويضية، بعضها مادي وبعضها معنوي وتأهيلي للناجيات. وكان هناك نقاش واسع وآراء متعددة بين مسؤولين محليين ودوليين، وطرحت عدة سيناريوهات:

- السيناريو الأول: إنشاء محكمة خاصة لمحاكمة أعضاء تنظيم داعش، وهو ما طالبت به بعثة يونيتاد. وقد حاولت بالفعل إنشاء محكمة خاصة فقط في إقليم كردستان، إلا أن هذه المحاولة لم تنجح بسبب رفض المحكمة الدستورية العراقية، التي اعتبرت أن إنشاء مثل هذا النوع من المحاكم غير جائز، فضلاً عن كونه مخالفاً للدستور العراقي الذي يمنع إنشاء محاكم خاصة.
- السيناريو الثاني: تعديل صلاحيات المحكمة الجنائية العليا، التي أنشئت لمحاكمة جرائم النظام السابق، حيث يتضمن قانونها تعريفات لجرائم الإبادة والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. لكن اختصاصها الزمني كان محصوراً بين عامي 1968 و 2003، وبالتالي لم يكن بالإمكان استخدامها لهذا الغرض.
- السيناريو الثالث: تعديل القوانين العراقية المحلية، بحيث تتماشى مع القانون الدولي، هذا السيناريو يُعد الأقرب إلى التحقيق، وقد اعتبره عدد من القانونيين العراقيين الحل الأسهل، نظراً لوجود مجلس القضاء وسلطات تشريعية قادرة على إجراء التعديلات المطلوبة وبالأخص تعديل قانون مكافحة الإرهاب الصادر عام 2005 ممكن بحاجة إلى

بعض التعديلات. نحن نأمل أن تتم هذه التعديلات، لأنه من الضروري أن تستهدف النصوص القانونية الجرائم الجنسية التي ارتكبتها تنظيم داعش بطريقة تفهم أو تعكس الحجم الحقيقي لهذا الانتهاك، باعتبارها أداة لتهشيم هذا المكون ولتنفيذ الإبادة الجماعية. وبالتالي يجب التعامل معها وفق هذا الفهم أو الطريقة.

يسرى:

شكراً جزيلاً أستاذ عبد الرزاق. موضوع المحاسبة أيضاً مطلب دائم من الناجيات، فالأصوات تزداد مطالبة بوجود قانون ومحاكم خاصة، خصوصاً في ضوء التجارب القاسية التي مررن بها. وهذا يشكل أيضاً جزءاً من الاعتراف بالانتهاكات التي تعرضن لها. سنبقى معك في النقاش. لا أعلم إن كانت مرام ترغبين في إضافة شيء حول هذه النقطة؟

مرام:

لا أبداً، كافٍ.

يسرى:

حسناً. حضرتك خبير في العدالة الانتقالية، وعملت كثيراً على التجربة العراقية، وكذلك على الدروس المستفادة بالنسبة لجارتنا العزيزة سوريا. برأيك، هل يمكن لقانون الناجيات الأيزيديات أن يشكل نموذجاً يُحتذى به أو يستخدم في سوريا؟ والطريقة التي تم الجمع بين التعويض والمحاسبة الجنائية في قانون الناجيات الأيزيديات. هل ترى أن هذا ممكن التطبيق في سوريا؟ وهل من الأفضل الدمج بين المسارين أم إبقاؤهما متوازيين؟ أود سماع رأيك.

مرام:

هل تسمحين لي، كسورية، أن أعلق على الشق الأول؟

عبد الرزاق:

يمكنك التعليق على الشق الأول من السؤال.

مرام:

بالنسبة للشق الأول، بصراحة بالأمس كنتُ أتحدث مع عبد الرزاق وقال لي جملة بقيت عالقة في ذهني "بلا يوجد قانون كامل، فكل القوانين فيها ثغرات". وهذا صحيح. فقانون الناجيات مثلاً، هو قانون مهم جداً ويحمل الكثير من الإيجابيات، لكنه أيضاً يتضمن ثغرات. بالنسبة لي، الأهم أنه أقرّ بموضوع الإبادة الجماعية ضد المكونات، وهذه بحد ذاتها خطوة إيجابية.

هناك بالتأكيد الكثير من الدروس المستفادة التي يمكن للسوريين الاستفادة منها، وآمل في المستقبل أن يكون هناك تواصل أكبر، ليس فقط مع العراق كدولة شقيقة، بل أيضاً مع تجارب إقليمية ودولية أخرى.

لكن في النهاية، من وجهة نظري كسورية – وأمل أن يكون مقبولاً – أي قانون أو سياسة أو إجراء، سواء عملت عليه روابط الضحايا أو الناجين أو عوائلهم، يجب أن يُصاغ ويُطبق بحيث يعكس السياق السوري والجرائم التي ارتُكبت في سوريا. صحيح أننا بلدين متجاورين، لكن هناك اختلافات لا بد من أخذها بعين الاعتبار.

قد تكون كلمة "مصنوع" غير دقيقة، لكن أعني أن يكون القانون "مكتوباً بأيادٍ سورية" ومقبولاً من السوريين أنفسهم، وبخاصة من عائلات الضحايا، لأن أغلب العائلات السورية تضررت خلال السنوات الأربع عشرة الماضية: هناك من فقد أحبته، ومن تعرّض للتعذيب، ومن فقد له أقارب، ومن هُدم بيته. فلا تكاد توجد عائلة سورية لم تتأثر.

لذلك، أي قانون أو إجراء يجب أن يكون نابعا من السوريين ومن عوائل الضحايا ومقبولاً لديهم. وأود أن أشير إلى أننا في سوريا نمتلك خبرات كبيرة، فهناك روابط ضحايا تعمل منذ سنوات طويلة على موضوع المناصرة، وهناك أيضاً قانونيون متخصصون في العدالة الانتقالية. وأمل أن يكون هناك عمل مشترك للاستفادة من الدروس التي اكتسبها الزملاء في العراق من خلال تطبيق قانون الناجيات. أما أنا، فلست خبيرة في العدالة الانتقالية.

عبد الرزاق:

تعقيباً على ما ذكرته مرام، ثم سأجيب على الشق الثاني من السؤال. نعم، اتفق مع مرام بأن لكل دولة سياقها الخاص ومنظومتها الخاصة، وكذلك تختلف احتياجات الضحايا من بلد إلى آخر ومن مكان إلى مكان. وعندما يتم تشريع أي قانون يتعلق بالتعويضات أو إنشاء برنامج، فهناك نقطتان أساسيتان يجب أخذهما في الاعتبار:

أولاً: من هم المستفيدين وما عددهم؟ هل نتحدث عن ألف أو ألفين، أم عن مئة ألف أو حتى مليون شخص؟

ثانياً: مسألة الموارد. هل تتوفر الموارد المالية الكافية؟ وما هي الميزانية المعتمدة؟

هاتان النقطتان تختلفان من دولة إلى أخرى. فعلى سبيل المثال، في العراق، منذ عام 2003، صُرف أكثر من خمسة مليارات دولار على برامج وقوانين مختلفة للتعويضات. لذلك، عندما نقول إن سوريا يمكن أن تستفيد من التجربة العراقية، فهذا لا يعني بالضرورة أن تطبقها بحذافيرها أو تكررهما؛ فالتجارب لا يمكن تكرارها، وإنما يمكن الاستفادة منها بدرجات متفاوتة تبعاً للتشابه بين السياقات.

أما النقطة الأخرى، فهي أن ملف المحاسبة و ملف التعويضات قد يختلفان من الناحية الإجرائية، ولكنهما في جوهرهما مرتبطان ارتباطاً عضوياً وثيقاً. فلا يمكننا أن نقول للضحايا "سنعطيك تعويضات، وانسوا موضوع المحاسبة"، فهذا يبدو وكأننا نحاول رشوتهم.

ومن خلال خبرتي في العمل مع الضحايا في عدة دول، وجدت أن كثيراً منهم لا يقبلون التعويض المالي، بل يعتبرونه انتقاصاً من حقهم. فكثيرون يقولون "لنسا بحاجة إلى رشوة، بل نريد الحفاظ على كرامتنا. نريد معرفة الحقيقة. نريد أن نعرف مصير المفقودين. نريد أن نعرف ماذا جرى. نريد تخليد الذكرى".

إذن، من الناحية الإجرائية هما مساران مختلفان، لكن من الناحية الجوهرية هما مترابطان بشدة، ولا يمكن الفصل بينهما. وهذا الترابط مرتبط بدوره بملف شديد الأهمية وأتمنى أن يأخذ الحيز الكافي في العراق وأتمنى أيضاً من الاخوان في سوريا الاستفادة منه وهو تخليد الذكرى هذا العنف والجرائم والانتهاكات التي وقعت لعقود طويلة في البلدين يجب أن نتعلم منها ويجب أن تُدرس و تُوثق و تُخلد.

إجراءات المحاسبة وإجراءات التعويضات تلعب دوراً محورياً في هذا، لأنها تزودنا بالبيانات اللازمة. فمثلاً، في قانون الناجيات لدينا أرقام دقيقة عن أعداد الضحايا. كذلك، عندما نفتح ملف المحاسبة، فإن هذه البيانات تصبح مرجعاً لا غنى عنه. لذلك لا يمكن أن نعمل على أحد البرنامجين بمعزل عن الآخر.

صحيح أن ترتيب الأولويات قد يختلف تبعاً للزمن والظروف، لكن هذا يرتبط بشكل مباشر بنقطة بالغة الأهمية، ذكرتها مرام وهي: ما هي أولويات الضحايا أنفسهم؟

مرام:

ما معنى العدالة بالنسبة لهم؟

عبد الرزاق:

هل أولويتهم الآن هي المحاكمات، بينما يمكن لبرنامج التعويضات أن يتأجل أو يتأخر قليلاً؟ إذن علينا أن نفهم ونستمع إلى آرائهم ونستطلعها، لأنهم هم المعنيون قبل أي أحد آخر.

يسرى:

من خلال ما أسمعته منكم، هناك تركيز على مركزية دور الضحايا والناجين وعلى رؤيتهم للعدالة وكيف يمكن تحقيقها، مع ضرورة مراعاة اختلاف السياق. وعرض التجربة العراقية قد يشكل نموذجاً يمكن التفكير فيه. كما أنه إذا تحدثنا عن العدالة الانتقالية، هناك عملية سلام في الوقت الحالي في تركيا، وهذا قد يفتح الباب أمام مبادرات عدالة انتقالية إقليمية.

برأيك، هل النهج القائم على العدالة الانتقالية واقعي في منطقة مثل الشرق الأوسط، في ظل صراع القوى الكبرى على مصالحها، حيث غالباً ما تُستخدم حقوق الإنسان كأداة سياسية؟ وهل ترون أن أدوات العدالة الانتقالية وحقوق الإنسان قابلة للتطبيق عملياً في منطقتنا؟ خصوصاً أن مصداقية الغرب وحديثه عن حقوق الإنسان قد تزعزعت لدينا بسبب ما يحدث في غزة. فما مدى ملائمة هذا النهج لسياقنا؟

عبد الرزاق:

دعني أجيّب أولاً، ثم إذا رغبت مرام يمكنها أن تضيف. بحكم عملي في قضايا العدالة الانتقالية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، أؤكد أنها عملية بالغة التعقيد، مع اختلاف كبير بين تجربة وأخرى. فالتجربة المغربية تختلف عن الليبية، وهذه تختلف عن العراقية أو السورية، وإن كان هناك أوجه تشابه.

لكن دعني أركز على العراق، حتى نرى كيف يمكن أن تستفيد التجربة السورية منها. بعد سقوط النظام السابق عام 2003، اتخذت كل إجراءات العدالة الانتقالية من قبل مؤسسات أو أفراد لم يكونوا عراقيين، بل في الغالب بريطانيين وأمريكيين أو عراقيين عاشوا في المنفى. ولذلك جاءت الإجراءات متسرعة من جهة، وبطيئة في التنظيم من جهة أخرى، ولم تُبنى على استراتيجية واضحة للعدالة الانتقالية.

على سبيل المثال، جرى حل الجيش والقوات الأمنية من قبل سلطة الائتلاف خلال الأسبوع الأول، كما تم اجتثاث حزب البعث في الشهر الأول. ثم تلتها محاكمة صدام حسين وعدد من أركان النظام السابق أمام محكمة غير عراقية وفق قانونها الجديد بل استندت إلى القانون الدولي، يعني محكمة دخيلة. صحيح أن مبدأ المحاكمات كان مهماً وضرورياً، لكن من الناحية الإجرائية تم اتخاذ ذلك وفق معايير لم تُراعَ تطلعات العراقيين ولم تُستطلع آراؤهم، ربما لضيق الوقت أو لغياب الإمكانيات.

فلا يمكن لنا أن نتقبل نموذجاً غربياً جاهزاً ليكون لنا دليلاً أو منهاجاً لغرض تطبيق مشاريع العدالة الانتقالية في العراق.

وأنا أصر هنا مرة أخرى على أنه عند بناء أو تطوير منهجية أو استراتيجية للعدالة الانتقالية، يجب أن تكون شاملة بحيث تكون جميع الإجراءات مترابطة: الإصلاح المؤسسي مع المحاسبة، مع تخليد الذكرى، مع برامج التعافي. هذا الترابط العضوي الذي ذكرته نقطة مهمة جداً.

ثانياً، يجب أن يكون هناك مسح واضح: كم عدد الضحايا الذين نتحدث عنهم؟ كم عدد المتهمين؟ وما درجة مشاركتهم في هذه الجرائم؟ ليس فقط درجاتهم الوظيفية، بل مدى تورطهم الفعلي. فعندما نضع أسس المحاسبة أو العفو، يجب أن نفهم من الذي يستحق العفو ومن الذي يستحق المحاسبة.

وطبعاً هذا يعتمد أولاً على آراء الشعب والضحايا، وأيضاً على الإمكانيات المتاحة. على سبيل المثال، حين كنت في سوريا كنت أتحدث مع زميلتي مرام، فقالت: لنحاسب على سبيل المثال "كل من عمل مع النظام السابق". لكن السؤال العملي هو: كم لدينا من القضاة؟ كم لدينا من المحاكم؟ وكم من الوقت قد يستغرق ذلك؟ لذلك لا بد من وجود استراتيجية تحدد الأولويات: ما هي أولويات المحاسبة؟ وما نوع المحاكم التي نحتاج إليها؟

وفي العراق مثلاً، كان من المهم جداً أن يرى الناس صدام حسين في قفص الاتهام، وهذا تحقق بالفعل. لكن المشكلة أنّ عملية إحالة القضايا لم تكن واضحة بما يكفي. فقد أدين وأعدم في قضية واحدة، ورغم أنها جريمة خطيرة، فإنه لا يوجد في الأصل ما يُسمى جريمة صغرى أو كبرى، إلا أنّ هذه القضية كانت صغيرة نسبياً إذا ما قورنت ببقية الجرائم والانتهاكات الموجهة إليه. ومع ذلك جرى الحكم عليه بالإدانة والإعدام على أساسها. ولذلك شعر بعض العراقيين بأنهم كانوا يريدون معرفة المزيد، ورؤية محاسبة أشمل وأوسع تغطي بقية الجرائم.

مرام:

يمكنني أن أضيف شيئاً: العدالة الانتقالية، رغم كونها عملية معقدة وتستغرق وقتاً طويلاً، إلا أنها شرط أساسي لتقدّم شعوبنا. فلا يمكن أن يكون هناك سلام من دون عدالة.

ومهما طالّت الاستراتيجيات أو تعقّدت، يجب أن تكون هناك هياكل وطنية يعمل الجميع من خلالها بشكل مشترك، مع توفير شفافية واضحة حول الخطوات التي سيتم اتباعها، والمدة الزمنية المتوقعة؛ سواء كانت سنة أو سنتين أو عشر سنوات أو أكثر، لأن هذه القضايا تحتاج في طبيعتها إلى سنوات طويلة.

لكن كمبدأ عام، أو من أننا لن نستطيع أن نعيش معاً كمجتمعات داخل هذا الوطن إلا إذا تحققت العدالة.

يسرى:

بالتأكيد. ويمكن القول إن العدالة الانتقالية تساعد على كسر حلقات العنف المستمرة.

مرام:

وتمنع تكرار العنف مرة أخرى. هذا ما أتعجب مجتمعاتنا، سواء في العراق أو في سوريا. أعتقد أن هدف أي شخص تساليه في الشارع سيكون بسيطاً: أن يعيش بسلام، أن يكون لديه بيت يؤويه، عمل ودخل كريم، وأن يسود السلام.

يسرى:

بالضبط. شكرًا جزيلًا على هذه المداخلات وآرائكم حول موضوع العدالة الانتقالية. ومن خبرتي في هذا المجال، أعلم أنه عمل صعب للغاية، فيه الكثير من الضغوط والإرهاق والتعب. لذلك أود أن أشكركم كثيرًا على جهودكم العظيمة. وفي ختام هذه الحلقة، أود أن أسألكم: ما الذي يدفعكم للاستمرار في هذا العمل؟ وكيف تحافظون على طاقتكم وصحتكم وقدرتكم على الاستمرار، خصوصًا أنني أعمل على دعم الناشطين والمدافعين والمجتمع المدني في كيفية الحفاظ على عافيتهم خلال عملهم؟

مرام:

هذا أصعب سؤال! في الحقيقة، في كل تدريباتنا، تكون الجلسة الأخيرة مخصصة دائمًا لموضوع العناية الذاتية. وهو سؤال صعب لأن وضع حقوق الإنسان عالميًا يتراجع بشكل كبير، وكثير من الأحيان خلال عملنا في سوريا أو أماكن أخرى نتساءل: لماذا نستمر بالعمل إذا لم يحصل تغيير على الأرض وإذا الضحايا ما زالوا يمرون بالتجارب نفسها؟

لكن، في المقابل، هناك أحيانًا قصص نجاح صغيرة تجعلني أقول: لا، ما زال لدورنا قيمة. فدورنا كعاملين في مجال حقوق الإنسان هو أن نستمر في محاولة إحداث التغيير، حتى وإن كان ذلك عبر تغييرات بسيطة.

على سبيل المثال، خلال إحدى الدورات التدريبية، لستُ أقول إن استمارة الطب العدلي تُطبَّق الآن بشكل كامل مئة في المئة، ولا أننا وصلنا إلى مستوى مثالي. لكن كان هناك مثال مهم: أحد القضاة ذكر أنهم تلقوا استمارة أو تقريرًا طبيًا عدليًا كان مفصلًا للغاية، يتضمن التاريخ وحتى تقييمًا أوليًا. وقد ساعدهم هذا التقرير على اتخاذ القرار الصحيح في قضية اعتداء جنسي. مثل هذه القصص الصغيرة تؤكد أن التغيير يتحقق بخطوات متواضعة، لكنها ثابتة، وأن البناء ما زال مستمرًا.

لكن هذه القصص الصغيرة تمنحني دافعًا لأواصل العمل أكثر وأكثر. وخصوصًا أنني أتمنى أن تُسهم الخبرات التي اكتسبناها هنا في العراق وفي دول أخرى في مساعدة الآخرين، وأنا كسورية أطلع إلى أن أساعد أبناء بلدي أيضًا.

أما فيما يتعلق بموضوع العناية بالذات، فبعد أن جرّبت عدة طرق، وجدت أن أفضل ما يناسبني هو حذف تطبيقات وسائل التواصل الاجتماعي من هاتفي تمامًا، والاكتماء بقراءة الأخبار مرة واحدة في اليوم أو فقط في عطلة نهاية الأسبوع. لأن الانغماس المستمر في متابعة الأخبار السلبية على مدار الساعة يؤدي إلى إنهاك نفسي واحترق وظيفي. لذلك، عندما أريد أن أعنتي بنفسني، أبتعد عن هذه المنصات لمدة يومين كاملين في عطلة نهاية الأسبوع، مما يساعدني على استعادة طاقتي الإيجابية ومواصلة العمل بروح جديدة.

عبد الرزاق:

بالنسبة لي، فإنني دائمًا أضع مصلحة الضحايا والناجين فوق الكثير من الاعتبارات. ربما لأن عائلتي في زمن النظام السابق قد عانت كثيرًا وكانت من بين ضحايا الانتهاكات. وبعد سقوط صدام حسين وبدء المحاكمات، كنت أعمل بصفتي مراقبًا دوليًا لتلك المحاكمات، وكنت أحضر جميع الجلسات وأوثّقها.

وفي إحدى المرات، حين تحدثت مع بعض العاملين في المحكمة، سألتوني: "هل أنت من الضحايا؟" فأجبتهم: نعم، لكن الأمر ليس انتقامًا. بل على العكس، كنت أؤكد على أن صدام وغيره يجب أن يحظوا بمحاكمة عادلة، رغم أنهم لم يوفرُوا العدالة للآخرين. لكننا في عصر جديد، والانتقام لا يجوز.

لذلك، أركز دائمًا على مصلحة الضحايا. وحين ننجح حتى بخطوة صغيرة لتحسين أسلوب التعامل معهم، أو حين أرى أن القائمين على التعامل معهم بدأوا يفهمون معاناتهم النفسية ويقدرُونها، فهذا يمنحني شعورًا بالفرح، حتى وإن كان الإنجاز بسيطًا.

لكن بلا شك، هذا العمل مرهق جدًا. ولهذا السبب، وكما ذكرت زميلتي مرام حول العناية الذاتية، فنحن نحرص على الالتقاء كفريق كل ثلاثة أشهر تقريبًا مع معالج نفسي يقدم لنا دعمًا منتظمًا. كما أمارس بعض التمارين الرياضية

مرام:

لكن في العراق يبقى شرب الشاي.

عبد الرزاق:

وأنا أيضاً أعود أحياناً إلى التدخين، كأني أرجع إلى النظام القديم.

يسرى:

شكراً جزيلاً لكم. هناك شيء مشترك بينكم لفت انتباهي، وهو احتفاؤكم بالنجاحات الصغيرة التي قد ترونها بسيطة، لكنها في الواقع قد تكون بذوراً لتغيير أكبر، وتعود بفائدة عظيمة على الضحايا وتحسن الكثير من الإجراءات. بارك الله بكم، وشكراً جزيلاً على حضوركم وعلى هذا النقاش القيم وحديثكم الصادق عن العمل الرائع الذي تقومون به. تشرفت بلقائكم، وأتمنى أن تتاح لنا فرص أخرى للقاء والتحدث أكثر عن تطورات هذا العمل.

مرام:

الشكر لك. وأود أن أشير أيضاً إلى أن إدارة الحوار، خاصة مع وجود شخصين، كانت مميزة جداً. ونتمنى فعلاً أن نلتقي مجدداً، وأن نرى تقييماً إيجابياً للتجربة، لا سيما فيما يتعلق بالاستثمارات التي بدأ تطبيقها في العراق. أشكر مرة أخرى.

عبد الرزاق:

شكراً جزيلاً على الاستضافة، وشكراً لك يسرى ولجميع العاملين على الإخراج والمونتاج. ونأمل أن تكون لنا لقاءات أخرى مستقبلاً.